



إلى

السيد مهدي مهني

صيادة المنستير

البريد الإلكتروني: foi+request-2418-1ba56078@informini.org

الموضوع: حول طلب نفاذ إلى المعلومة.

المراجع : مطلبكم في النفاذ إلى المعلومة الوارد بتاريخ 06 مارس 2023.

بعد التحية وتبعداً لمطلبكم في النفاذ إلى المعلومة المتعلقة بطلب مذكرة بقائمة في المراكز المتفق معها على تجميع ورسكلة البطاريات القلوية الفارغة piles usagers بولاية المنستير حتى يتسرى لكم ولعامة المواطنين تسليمهم البطاريات وتجنب رميها مع القمامات ، نفيدكم علماً أن هذه النفايات التي تعد ضمن النفايات الخطرة طبقاً للأمر عدد 2339 لسنة 2000 المؤرخ في 10 أكتوبر 2000، وت تخضع لأنشطة التصرف فيها إلى ترخيص من الوزير المكلف بالبيئة طبقاً لمقتضيات القانون عدد 41 لسنة 1996 المؤرخ في 10 جوان 1996 والمتعلق بالنفايات ومراقبة التصرف فيها وإزالتها، لا يوجد حالياً مؤسسات مرخص لها للتصرف فيها ،

هذا وطبقاً لأحكام الفصل الرابع من القانون عدد 41 لسنة 1996 المؤرخ في 10 جوان 1996 المتعلق بالنفايات ومراقبة التصرف فيها وإزالتها، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 14 لسنة 2001 المؤرخ في 30 جانفي 2001، فإن العهدة تعد على الملوث *عفان*

وتفضلاً بقبول عبارات التقدير والإحترام.

والسلام

المدير العام

بدر الدين الأسمري

